

قرار لمجلس المنافسة عدد 2023/ق/243 صادر في 11 من جمادى  
الأخرة 1445 (25 ديسمبر 2023) المتعلق بتولي شركة «Afrik  
Assur SAS» المراقبة الحصرية لشركة «OLEA Holding  
France SAS» والشركات التابعة لها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة  
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ  
11 من جمادى الأخرة 1445 (25 ديسمبر 2023)، وبعد تأكد رئيس  
مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة  
طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس  
المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة  
العامّة لمجلس المنافسة تحت عدد 190/ع.ت.إ/2023 بتاريخ  
13 من جمادى الأولى 1445 (27 نوفمبر 2023) والمتعلق بتولي شركة  
«Afrik Assur SAS» المراقبة الحصرية لشركة «OLEA Holding  
France SAS» والشركات التابعة لها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي  
رقم 207/2023 بتاريخ 14 من جمادى الأولى 1445 (28 نوفمبر 2023)  
والقاضي بتعيين السيدة بهيجة ستوات مقررة في الموضوع طبقا  
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار  
والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي  
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ  
20 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023)، والذي يمنح أجل 10  
أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛  
وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف  
التبليغ بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023) ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية  
ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 30 من جمادى الأولى 1445  
(14 ديسمبر 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية  
التركيز المذكورة، وكذا اللخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع  
اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 11 من جمادى الأخرة 1445  
(25 ديسمبر 2023) ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الشركة المقتنية المباشرة : شركة «Afrik Assur SAS» وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بمدينة باريس. وهي تنشط كشركة قابضة (Holding) تابعة لشركة «SIACI SAINT HONORE SAS» :

- الشركة المقتنية غير المباشرة : شركة «Siaci Saint Honore SAS» وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بمدينة باريس. وهي شركة تابعة لمجموعة «Diot Siaci» التي تنشط في مجال توزيع منتجات التأمين وتقديم خدمات الاستشارة المتعلقة بالتأمين. وتنشط هذه الشركة في المغرب عبر شركتي «ASK Gras Savoye Maroc» و «OLEA Holding Maroc» والفروع التابعة لهما :

- الشركة المستهدفة : شركة «OLEA Holding France SAS» وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بمدينة باريس وهي تنشط كشركة قابضة تابعة لمجموعة «Diot Siaci» التي تنشط في مجال توزيع منتجات التأمين وتقديم خدمات الاستشارة المتعلقة بالتأمين. وتنشط هذه الشركة في المغرب عبر فرعها الشركة القابضة «OLEA Holding Maroc» وشركة «OLEA Maroc» المتخصصة في توزيع منتجات التأمين.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ يهدف إلى تنفيذ الجهة المقتنية والتي تعتبر مساهما في مجموعة OLEA للوعد بالبيع المنصوص عليه في الاتفاق المبرم بين المساهمين في رأسمال الشركة المستهدفة السالف الذكر مما سيخول لها ضم رقم معاملات مجموعة «OLEA» للحسابات المجمع (Comptes consolidés) لمجموعة «Diot Siaci» ابتداء من سنة 2023 :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع منتجات التأمين دون الحاجة لتقسيم أدق :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع وعد بالبيع منصوص عليه في الاتفاق المبرم بين المساهمين في رأسمال الشركة المستهدفة بتاريخ 27 يناير 2017 وكذا موضوع مراسلات إشعار لتبليغ المساهمين المعنيين بتنفيذ الوعد بالبيع السالف الذكر بتاريخ 25 نوفمبر 2023 :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Afrik Assur SAS» المراقبة الحصرية لشركة «OLEA Holding France SAS» والشركات التابعة لها والشركات التابعة لها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12، وهو تجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت وكذا رقم المعاملات المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من قبيل المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا إلى نوعية الأنشطة المزاولة من قبل الجهات المعنية فإن التحديد الجغرافي للسوق المعنية يمكن أن يعتبر ذا بعد وطني ونظرا لغياب أي تأثير للعملية فإن هذا التحديد يمكن أن يظل مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، أسفر عن كون العملية المبلغة ستسمح بتوظيف مراقبة شركة «Afrik Assur SAS» على شركة «OLEA Holding France SAS» والشركات التابعة لها، دون أن ينتج عنها، بعد الإنجاز الفعلي للعملية، أي تغيير في الحصة السوقية للشركة المقتنية على مستوى السوق المرجعية المحددة سابقا. وهو ما لن يترتب عنه أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية، لا سيما وأن السوق الوطنية لتوزيع منتجات التأمين تعرف تنافسية كبيرة وتواجد عدد كبير من الفاعلين داخلها؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،  
قرر ما يلي:

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 190/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1445 (27 نوفمبر 2023) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي بتولي شركة «Afrik Assur SAS» المراقبة الحصرية لشركة «OLEA Holding France SAS» والشركات التابعة لها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقد اجتماعها بتاريخ 11 من جمادى الآخرة 1445 (25 ديسمبر 2023)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة شيماء عبو، والسادة عادل بوكبير، وحسن أبو عبد المجيد، وعبد العزيز الطالبي، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

شيماء عبو. عادل بوكبير.

حسن أبو عبد المجيد. عبد العزيز الطالبي.